

المساجد وأوقات الصلوات في أوروبا

دراسة قدمها الدكتور محمد حميد الله

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسولنا خاتم النبيين وآله وصحبه أجمعين.

أما بعد، فإن أوقات الصلوات مسألة حيوية للمسلمين لأن الصلاة عماد الدين. ومعلوم أن مشيئة الله تعالى قدرت أن تكون الأرض، مسكن بني آدم، كروية تختلف فيها الأوقات من ناحية إلى أخرى. فنوقت الأوقات بالنيرين. فالشهر بطلوع الهلال، والليل والنهار بطلوع الشمس وغروبها ولا تحدث هذه الأمور في نفس اللحظة على جميع كرة الأرض. تطلع الشمس في اليابان بينما هي تغيب في أمريكا. وأغرب من هذا يكون الصيف في جنوبي أمريكا عندما يكون فصل الشتاء في شمالها. طالما لم نخترع التليفون والراديو للأخبار السريع. لم نهتم بهذا الأمر كثيرا ولو أننا عرفنا منذ عصر الصحابة أن هناك أماكن فرق يوم في رؤية الهلال من ناحية إلى أخرى. فقد روى أبو داود في سننه بين آخرين أنهم رأوا مرة الهلال في سوريا وبدعوا يصومون، وتأخر رمضان بيوم في المدينة المنورة. ثم جاء بعض أهل دمشق إلى المدينة وقالوا لسيدنا ابن عباس رضي الله عنه: "هلا يجب عليكم أن تتبعوا خليفتم وتعملوا برؤية الهلال في العاصمة؟" فقال: "لا، بل يجب على كل بلد رؤيته وهكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم".

ولكن رؤية الهلال وبدء الشهر ليس إلا جزءاً من مسألة أوقات الصلوات لأن أمارات الصبح الصادق (للفجر) وظل الشيء بمتله أو مثيلة حسب المذاهب (للعصر) وغروب الشفق (للعشاء) لا تحدث بنفس الطريق على جميع كرة الأرض فضلا عن القمر حيث تيسر لنا الآن أن نصلي. وفضلا أيضا عن "إسبتيك" الذي يدور حول الأرض في ساعة ونصف مع طلوع الشمس وغروبها في أثناء هذه المدة القصيرة.

لفت نظر العلماء في مؤتمر استانبول الذي درس مطالع الأهلة إلى حاجة ضبط الأوقات للصلوات الخمس لمختلف بلاد الأرض. فرأوا أهمية المسألة ولكن (أخر) البحث فيه لفرصة أخرى. ولما اجتمعنا في بروكسيل في السنة الماضية اكتفينا بمسألة وقت الإفطار أي وقت صلاة المغرب.

خلاصة قرارات بروكسيل:

إن مقررات اجتماع بروكسيل، لم تصدر إلى الآن فيما أعرف. ولعل فينا اليوم من لم يحضره. ولذلك أخص ما جرى حينذاك حسب حفظي.

حضر مؤتمر بروكسيل علماء الفقه كما ساهم فيه المتخصصون لعلم الهيئة. وبعد بحث طويل دام أياما وصلنا إلى النتيجة التالية. إنه لا يوجد اتفاق بين الآراء في (نكتة) هي أساس المشاورة والبحث أي المحل الذي يفصل بين البلاد "العادية" وغير العادية في مسألة أوقات الطلوع والغروب.

لم يختلف أحد في أن رعاية النصوص الشرعية واجبة إلى الأبد إلا عند الاضطرار. ونعرف أن الشمس على القطبين الشمالي والجنوبي لا تغيب لستة أشهر متوالية. ثم بعد ذلك لا تطلع لستة أشهر أخرى متوالية. ومن البديهي أنه لا يمكن الصوم في مثل هذا اليوم الطويل، ونعرف أيضا أن مدة الليل والنهار في البلاد التي بين خط الاستواء والقطب تتفاوت بالتدرج. فعلى خط الاستواء تكون المدة شبه الدوام. اثنتي عشرة ساعة ليلا واثنتي عشرة ساعة نهارا. ولكن كلما نذهب إلى القطب يتغير تناسب الوقت في الليل والنهار.

فيطول الليل في الشتاء ويقصر في الصيف. ومع نكته أنه عندما يكون الشتاء في شمالي أمريكا (وشمالي أوروبا) يكون في نفس الوقت الصيف في جنوبي أمريكا (وجنوبي إفريقيا). ويحتاج الصائم إلى غروب الشمس للإفطار. وتكون الشمس طالعة بين خط الاستواء والقطب في الصيف لما بين اثنتي عشرة ساعة وأربع وعشرين ساعة. مثلا: نحن الآن في باريس في منتصف نوفمبر والنهار في باريس اليوم تسع ساعات والليل خمس عشرة ساعات بينما في النرويج الشمالية على درجة 70 من عرض البلد في هذا اليوم نفسه يكون النهار أربع ساعات إلا ربعاً والليل عشرين ساعة وربع. ويكون عكس ذلك في الصيف.

ولما بحثنا في وقت الإفطار في بروكسيل، اتفق كلنا أن مراعاة الغروب على القطب لا تيسر. حيث لا تغيب الشمس لمدة ستة أشهر متوالية. وكذلك لا تطلع لسنة أشهر متوالية في فصل آخر. ولكن لم نقرر أن نتفق أين نقف في مراعاة ظاهر نص الشريعة الذي يأمر " أتموا الصيام إلى الليل ". أي إلى غروب الشمس. فقال أكثر الحاضرين - وما كنت فيهم - أن غروب الشمس يراعى به إلى خط عرض 33 حيث تكون الشمس طالعة لإحدى وعشرين ساعة في الصيف. ولكن لم يصرحوا هل نصوم في نفس المحل في الشتاء ونراعي حركة الشمس مع أنها لا تكون طالعة إلا لثلاث ساعات فحسب. قال الله تعالى: " إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا، " وقال: " يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ". وقال النبي صلوات الله عليه: "يُسِّرُ وَلَا تُعَسِّرُ وَلَا تُنْفِرُ ". فلو صام المسلم في ذلك المحل طول نهار الصيف، ثم يصلي التراويح ثم يذهب إلى عمله في وقته فلا يجد وقتاً للنوم.

أما الآخرون فقالوا : نأخذ بقرار مجلس علماء حيدر آباد - ومضى عليه خمسون سنة وأكثر - فنقف على الدرجة 45 من عرض البلد ، وتكون أوقات هذه الدرجة أيضا أوقاتا لجميع البلاد التي بينها وبين القطب . وكما سترون في الخريطة اللاحقة أن خط عرض البلد 45 في أوروبا يمر بين بوردو (في فرنسا) وبخارست (في رومانيا). ومعنى هذا أن الشمس في الشتاء تكون طالعة لاثنتي عشرة ساعة. وفي الصيف خمس عشرة ساعة ونصفا تقريبا. ويزاد للصوم الوقت الذي بين السحور وطلوع الشمس.

فانصرفنا من بروكسيل والحال هذه.

شرفتموني بالدعوة لهذا الاجتماع المبارك في باريس. وأغتتم الفرصة لفتح البحث فيه من جديد. ولعلنا نصل إلى حل يجمع عليه كلنا. أنا لا أزال أتفق مع الذين يقفون على الدرجة 45 من عرض البلد. وسبب انتخاب هذه النقطة :

- أمر النبي عليه الصلاة والسلام في حديث الدجال المذكور في صحيح مسلم بين آخرين أن " اقدروا « ولم يقل خمس صلوات اليوم تكفي في وقت أو في محل يكون اليوم طويلا كسنة كاملة كما هو الحال على القطب. والأحكام لليوم الذي يكون طويلا كشهر وكأسبوع تابعة لهذا. وهو أيضا حال بلد حيث يكون النهار فيه شبه يوم كامل (21 ساعة).

- وصل الصحابة رضوان الله عليهم إلى الدرجة 45 من عرض البلد في أوروبا وفي آسيا الوسطى . فكانوا يراعون حركة الشمس .

- إن الدرجتين 45 الشمالية والجنوبية تقسمان كرة الأرض إلى نصفين في الظاهر. ولكن المسكون في واحد منهما أكثر من ثلاثة أرباع الأرض المسكونة في الحقيقة. فبين خط الاستواء والدرجتين 45 الشمالية والجنوبية يدخل. كما ترون في الخريطة اللاحقة جنوبي فرنسا ، وإسبانيا ، والبرتغال ، وإيطاليا ، ورومانيا ، والبلقان ، وتركيا ، (في أوروبا) . وجميع قارة إفريقيا ، والهند وأكثر الصين ، وماليزيا ، واندونيسيا ،

واستراليا ، وتقريبا جميع أمريكا ما عدا كندا . كل هذه البلاد داخلية في البلاد المعتدلة حيث لا نحتاج إلى أحكام خاصة للصوم والصلاة ولا إلى تبديل ما تَعَوَّدَ المسلمون عليه منذ قديم الزمان.

أوقات الصلاة :

إن طلوع الفجر وغروب الشفق وظل الشيء بمثله أو مثيله هي أمارات لأوقات الصلوات، لا موجبات. وإذا فاتت الشروط المشروطة. فإذا لم يوجد أمارة نستعمل طريقا آخر لمعرفة الوقت. مثلا وقت صلاة العصر محدد بظل الشيء بمثله على الأكثر. ولكن أكد لي أحد موظفي الرصد بباريس أنه تحدّث في بعض الفصول أن ظل الشيء يصل إلى عشرين مثل له (لوقت العصر). وكذلك غروب الشفق في بعض الفصول لا يحدث قبل طلوع الفجر. وقالوا لي إن الشفق يغيب عادة بعد ساعة وعشرين دقيقة من غروب الشمس. فبعد المشاورة مع متخصصي علم الهيئة من المسلمين المتدينين وجدت حلا لجميع فصول السنة ولجميع نواحي العالم. أقدمه إليكم لتروا فيه رأيكم والله الموفق:

- وقت الإمساك ساعة ونصف قبل طلوع الشمس. وبعد ربع ساعة يبتدئ وقت الفجر.

- نصف الوقت الذي بين طلوع الشمس وغروبها هو وقت الظهر وبعد ربع ساعة منها يبتدئ وقت الظهر .

- نصف الوقت الذي بين الظهر وغروب الشمس وهو نهاية وقت الظهر. وبعد ربع ساعة يبتدئ وقت العصر.

- غروب الشمس في البلاد المعتدلة العادية هو وقت المغرب والإفطار.

- بعد ساعة ونصف من غروب الشمس يبتدئ وقت العشاء.

وفيما يتعلق بأوقات الصلوات، هناك عدة مسائل لم نجد حلا لها حتى الآن.

هناك مسلمون يعملون في المصانع ويحتاجون أن يذهبوا إلى محل عملهم مبكرا. ففي بعض الفصول قبل وقت الفجر، وكثيرا ما يستفتون هلا يجوز الصلاة قبل وقته ؟ .

ثم هناك مسألة صلاة الجمعة. الحمد لله يوجد مساجد ولكن أشخاصا لا يتمكنون من حضور صلاة الجمعة في المساجد. وفي بلاد غير المسلمين الجمعة كيوم عطلة شبه محال. ولا أدري هل سيفيد لو طلبنا من الحكومات بعض التسهيلات للمسلمين لصلاة الجمعة وصلاة العيدين.

وهناك مسألة أخرى تخص الجمعة : الحمد لله عدد المصلين يزداد حتى أنهم لا يجدون مكانا يوم الجمعة في المساجد. بعض التصرفات غير ملائمة لتعويض هذا النقص في المكان ولكن بناء مساجد جديدة أمر ليس بالهين في مدن أوروبا.